جائزة الكرامة

تمنح جائزة الكرامة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان الذي يتم الاحتفال به في 10 ديسمبر من كل سنة، لمنظمة أو شخصية ساهمت بشكل ملحوظ في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها.

وسلطنا الضوء هذه السنة على كفاح اثنين من الناشطين الحقوقيين من منطقة الخليج التي تدهورت فيها حالة حقوق الإنسان بشكل خطير خلال سنة 2012.

وسلمت جائزة الكرامة لسنة 2012 لممثلين عن الفائزين خلال حفل جرت مراسيمه في 7 من ديسمبر 2012 بالمركز الدولي للمؤتمرات بجنيف.

الفائزون بجائزة الكرامة لسنة 2012

الدكتور محمد الركن، محامي ومدافع عن حقوق الإنسان من دولة الإمارات العربية المتحدة

الدكتور سعود مختار الهاشمي، مدافع عن حقوق الإنسان من تيار الإصلاحيين بالمملكة العربية السعودية

يمكنكم اقتراح شخصية ترونها أهلا لجائزة الكرامة 2013
على العنوان: award@alkarama.org

تمويل الكرامة

قامت الكرامة خلال سنة 2012 بإعادة هيكلة وتقوية فريقها العامل ليتكيف مع التطورات التي عرفتها المنطقة العربية. ويعمل بالكرامة عبر العالم حاليا 15 موظفا من تسع جنسيات مختلفة وعشرات المتدربين والمتطوعين.

ميزانية 2012 (بالفرنك سويسري)

• الرواتب ورسوم التسيير	CHF 830 638
• الإيجار	CHF 142 748
• تقنية المعلومات والاتصالات والطبع	CHF 54 162
• خدمات جهات خارجية	CHF 131 576
• مؤتمرات وأسفار وحلقات تدارسية	CHF 55 462
• الميزانية العامة	CHF 1 214 583

وتعبر الكرامة عن امتنانها لكل المانحين الذي يدعمون نشاطهاونشكر بشكل خاص كل المانحين الخواص من العالم العربي والصندوق الهولندي لحقوق الإنسان، والجماعات المحلية لمقاطعة جنيف.

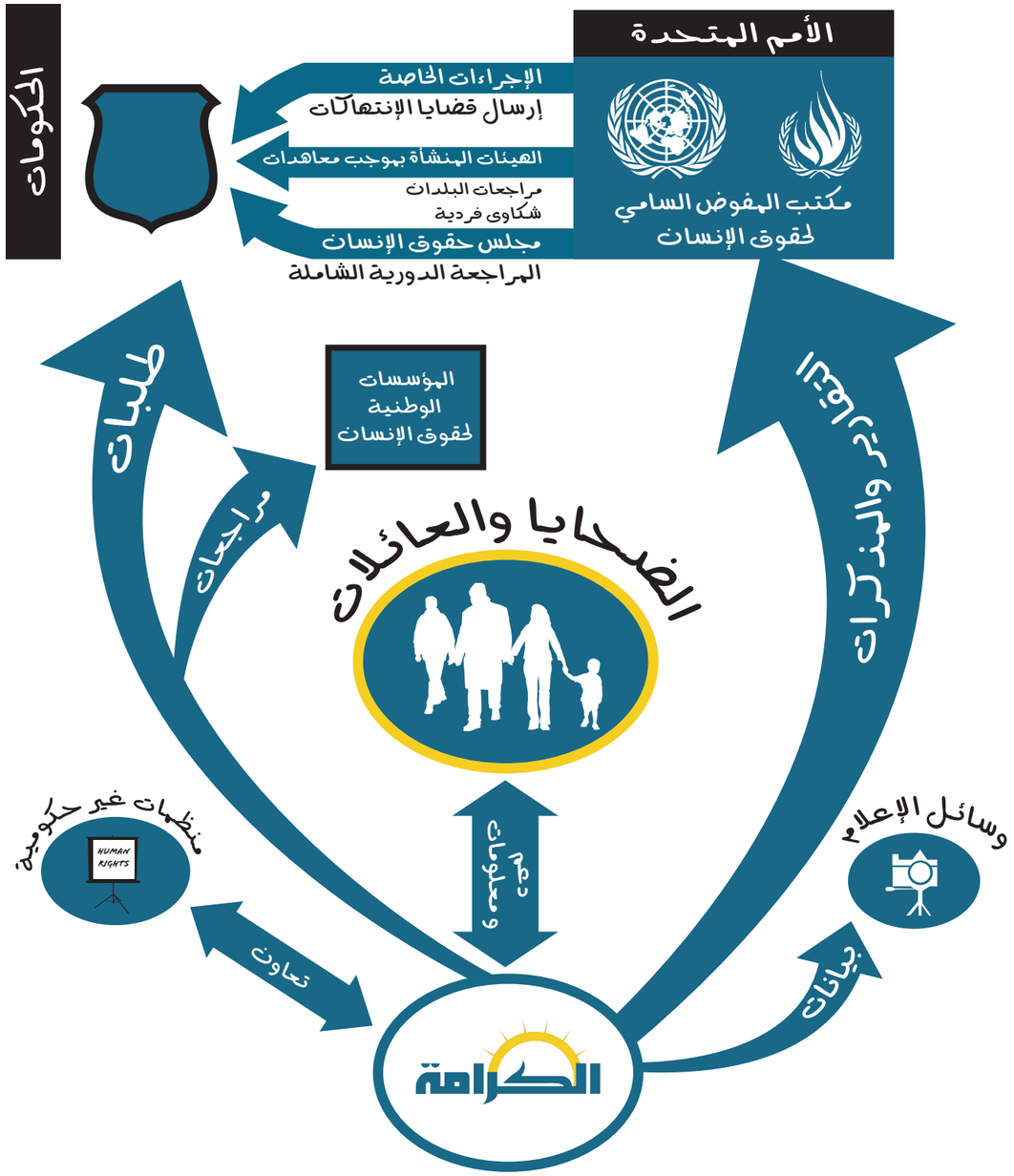

نشاطات وأحداث

تابعونا

www.alkarama.org

alkarama.foundation

@AlkaramaHR

AlkaramaHR

إدعمونا

Banque Raiffeisen
CH-1242 Satigny
IBAN: CH73 8021 0000 0063 5406 0
SWIFT: RAIFCH22
Fondation Alkarama

الكرامة منظمة غير حكومية مقرها جنيف وتعمل على توثيق معلومات عن انتهاكات **حقوق الإنسان** في **العالم العربي**

الكرامة

أولوياتنا الأربعة

القتل خارج تطاق القضاء

إعدام شخص خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، بدون محاكمة عادلة

الاختفاء القسري

اختطاف شخص أو القبض عليه بدون إبلاغ أقاربه

التعذيب

إلحاق ألم شديد بدني أو نفسي بشخص بغية الحصول على معلومات أو اعترافات أو لمعاقبته أو تخويفه

الاحتجاز غير القانوني

حرمان شخص من حريته بانتهاك حقوقه الأساسية

www.alkarama.org | info@alkarama.org
T +41 22 734 10 06 F +41 22 545 76 55
2bis Chemin des Vignes | 1209 Genève | Suisse

الكرامة
نشاطنا 2012

سوريا
58
169

تقارير إلى الأمم المتحدة
- تقرير بديل في إطار الفحص الإستثنائي من طرف لجنة مناهضة التعذيب
- تقرير متابعة في إطار الفحص الإستثنائي من طرف لجنة مناهضة التعذيب

لبنان
11
26

فلسطين
2
4

البحرين
3
4

قطر
1
1

تقارير إلى الأمم المتحدة
- تقرير الظل للجنة مناهضة التعذيب

العراق
12
19

الأردن
1
1

الكويت
13
28

تونس
1
1

المغرب
17
39

تقارير إلى الأمم المتحدة
- مذكرة إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب
- تقرير المتابعة للجنة مناهضة التعذيب

الجزائر
9
18

ليبيا
7
15

مصر
56
78

تقارير إلى الأمم المتحدة
- تقرير لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الانسان

السعودية
59
119

الإمارات
66
249

تقارير إلى الأمم المتحدة
- تقرير في إطار المراجعة الدورية الشاملة

عمان
1
4

موريتانيا
8
30

اليمن
7
9

تقارير إلى الأمم المتحدة
- تقرير الظل للجنة حقوق الإنسان

847 مذكرة إلى الأمم المتحدة

342 قضية فردية

دليل الخريطة

عدد القضايا

عدد المذكرات

عدد المذكرات المرسلة إلى:
- المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج إطار القضاء
- الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
- المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب
- الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي
- آليات أخرى

هذه الإحصائيات تعكس عمل الكرامة في المنطقة ولا تعبّر بالضرورة عن خطورة أوضاع حقوق الإنسان في كل بلد

كلمة الرئيس

لا شك أن الانتقال من الدكتاتورية إلى الديمقراطية مرحلة عسيرة في كل الدول التي عانت من الاستبداد والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان، وتجاهل قادتها المبادئ الأساسية لدولة القانون. و لا يشكل العالم العربي استثناءا عن هذه القاعدة ، فبعد النشوة التي رافقت سقوط الدكتاتوريات، انتبهت الشعوب إلى التحديات الجسيمة التي تواجهها على جميع المستويات سواء السياسية منها أوالاقتصادية أو الاجتماعية .

ورغم الإنجازات الهامة والسريعة التي حققتها الدول العربية التي عاشت ثورات، تبقى الكرامة واعية بأهمية الأشواط التي يجب قطعها. وقد تابعت الكرامة، كمنظمة حقوقية تهتم بهذا الجزء من العالم، التغيرات التي طرأت على هذه الدول باهتمام كبير تواصلت خلالها بشكل مباشر مع الفاعلين الأساسيين لهذه التغييرات للسهر على دعم وتعزيز حقوق الإنسان.

وترى الكرامة أن الحديث عن حقوق الإنسان أصبح موضوعا أساسيا وليس ثانويا في هذه المرحلة الانتقالية. وأن النقاشات حول الدساتير الجديدة في تونس ومصر جعلت من مسألة حقوق الإنسان محورا أساسيا للإصلاحات المؤسساتية. ووقعت العديد من الدول مع موجة الثورات هذه على المعاهدات المرتبطة بحماية حقوق الإنسان أو بعض البرتوكولات الاختيارية المرتبطة بها.

ويظهر المخاض العسير لسوريا خطر العمل المسلح والتدخلات الأجنبية، كما يظهر النموذج العراقي الحالة الكارثية والانتهاكات بالجملة والآثار الوخيمة للغزو الأجنبي. ولا تشكل دول الخليج استثناء، هناك أيضا أصوات ترتفع مطالبة باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي لا يمكنها أن تتعايش مع الحكم المطلق. وصار لدى المجتمع المدني في ربوع العالم العربي وعي بقوته ومسؤولياته، وأيضا بطريقة مأساوية وعي بالاضطهاد الذي تواجههم به الأنظمة القائمة في محاولة يائسة منها لتأخير مجرى التاريخ. ويبقى المدافعون عن حقوق الإنسان الهدف المفضل للأنظمة الدكتاتورية مما حذى بالكرامة لمنح جائزتها سنة 2012 لاثنين من الخليج العربي تكريما لهم ولنضالهم.

وتبقى الكرامة، التي ازدادت نضجا، متيقظة ووفية لرسالتها بمتابعة كفاحها من أجل احترام وتعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي. وستعطي دائما الأولوية للآليات الأممية لحقوق الإنسان إضافة إلى الدفع بالدول التي تغيرت أنظمتها للقيام بتعديلات دستورية ومؤسساتية وتشريعية لضمان حقوق المواطنين الأساسية.

عبد الرحمن النعيمي .
رئيس مجلس الكرامة

تعريف بالكرامة

الكرامة منظمة سويسرية تأسست سنة 2004 لمساندة كل ضحايا التعذيب والاعتقال التعسفي والمهددين بالإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري في العالم العربي.

يسهر على إدارتها

الدكتور مراد دهينة	المدير التنفيدي
الأستاذ رشيد مسلي	مدير القسم القانوني

مجلس المؤسسة

الدكتور عبد الرحمن النعيمي	رئيس المجلس
الدكتور عباس عروة	أمين المجلس
خليفة محمد الربان	عضو المجلس
أحسن كركادي	عضو المجلس

رؤيتنا

عالم عربي ينعم فيه الكل بالحرية والعيش الكريم في ظل دولة القانون.

رسالتنا

الكرامة منظمة غير حكومية تعمل على حماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي والدفاع عنهم. وخاصة الدفاع عن سلامتهم الجسدية وحقهم في الحياة والحرية. وتلجأ في مهمتها هذه للآليات الأممية المختصة والقانون الدولي.

قاموس المصطلحات

مختصرات الأمم المتحدة

HRC	مجلس حقوق الإنسان
HRCttee	لجنة حقوق الإنسان
CAT	اتفاقية مناهضة التعذيب
ICCPR	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
ICPPED	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
NHRI/INDH	المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان
ICCPR-OP1	البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
OPCAT	البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة لتعذيب
UPR/EPU	المراجعة الدورية الشاملة / الاستعراض الدوري الشامل
ICC/CPI	المحكمة الجنائية الدولية

WGAD	الفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي
WGEID	الفريق العامل المعني بالاختفاء القسري
SRT	المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب
SUMX	المقرر الخاص المعني بالقتل خارج نطاق القضاء
HRD	المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان
FRDX	المقرر الخاص المعني بحرية التعبير
IJL	المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين
SR truth	المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار
MNP	آلية الوقائية الوطنية من التعذيب

مصطلحات أخرى

مذكرة: هي المعلومات المرتبطة بحالة فردية التي ترفعها الكرامة إلى إحدى الآليات الخاصة التابعة للأمم المتحدة

حالة فردية: الملف المتعلق بإحدى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان

معاهدة روما : النظام الأساسي الذي أنشأت بموجبه المحكمة الجنائية الدولية

قائمة الأسئلة: مساهمة المجتمع المدني لقائمة الأسئلة التي يعدها خبراء لجنة مناهضة التعذيب أو لجنة حقوق الإنسان والتي تطرح على الدولة الطرف في المعاهدة وموضوع المراجعة

تقرير الظل / التقرير البديل : المرفوع من قبل المجتمع المدني إلى لجنة مناهضة التعذيب أو لجنة حقوق الإنسان عن تفعيل المعاهدات من قبل الدولة الطرف

تقرير المتابعة: التقرير المرفوع من قبل المجتمع المدني للجنة مناهضة التعذيب أو لجنة حقوق الإنسان بشأن تفعيل الاتفاقيات وتوصيات اللجنتين من قبل الدولة الطرف في المعاهدة

الإمارات

تدهورت وضعية حقوق الإنسان في الإمارات العربية المتحدة بشكل كبير سنة 2012، واعتقل العشرات من الناشطين السياسيين السلميين والمدافعين عن حقوق الإنسان تعسفيا، وسحبت جنسيات البعض منهم، وطردوا من البلد بذريعة أنهم يشكلون خطرا على الأمن الوطني.

أما الضحايا الذين ينتمون إلى جمعية الإصلاح والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين وقعوا على عريضة للمطالبة بإصلاحات ديموقراطية وخاصة انتخاب جميع أعضاء المجلس الوطني الفيدرالي، فقد تم اعتقالهم في السر لأشهر عدة، ومن بينهم الدكتور محمد الركن ومحمد المنصوري، وهما محاميان بارزان يدافعان منذ عدة سنوات على الأشخاص، ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

وندد المجتمع الدولي بالإجماع بهذه الإنتهاكات الجسيمة ، خاصة الأمم المتحدة والبرلمان الأوروبي الذي صادق في 26 أكتوبر 2012 على قرار يدين "الإعتداءات وإجراءات القمع والرهيب ...في حق المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين وأعضاء المجتمع المدني الذين يمارسون سلميا حقوقهم الأساسية في حرية التعبير وحرية الرأي والتجمع".

وإمعانا في التضييق عن الحريات ، تمت المصادقة في نوفمبر 2012 على مرسوم اتحادي يتعلق بمكافحة الجريمة الإلكترونية (المرسوم رقم5/2012) الذي يقيد بشكل خطير أحد مجالات حرية التعبير المتبقية. وينص هذا المرسوم على عقوبات سجنية لاستعمال الإنترنت من أجل انتقاد السلطات أو النداء لعقد تجمعات سلمية، بذريعة أنها تشكل خطرا على "الأمن الداخلي".

وتبقى مسألة التعذيب ضمن أوليات انشغالاتنا ، وقمنا برصد وتوثيق العديد منها هذه السنة بما في ذلك حالات التعذيب التي تعرض لها الناشطون السلميون المعتقلون في السر منذ فترة طويلة.

ولم تعرف وضعية البدون هي الأخرى تحسنا يذكر، حيث تعرض أحمد عبدالخالق، أحد المدافعين عن قضية البدون للطرد من الإمارات العربية المتحدة، باتجاه تايلاند بجواز سفر من جزر القمر، البلد الذي لا تربطه به أية صلة، فقط لأنه عبر عن رأيه بشكل سلمي.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✗ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- 28 يناير 2013 : الإستعراض الدوري الشامل
- 4 مار س 2013 : بداية محاكمة الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان

الدكتور محمد عبد الله الركن ، مدافع إماراتي عن حقوق الإنسان

كان الدكتور محمد الركن، محام وعضو في جمعية المحامين الدولية والرئيس السابق لجمعية الحقوقيين الإماراتيين ، ومدافع عن حقوق الإنسان، يقدم المساعدة للمدافعين عن حقوق الإنسان وللناشطين السياسيين المعتقلين تعسفيا والممنوعين من السفر أو تعرضوا للتعذيب بسبب تعبيرهم عن رأيهم. وتكلف بالدفاع عن المجموعة المعروفة في الإمارات تحت إسم " مجموعة المعتقلين السبعة"، ويتعلق الأمر بسبعة ناشطين سياسيين سلميين، سحبت منهم جنسياتهم بسبب مطالباتهم بإصلاحات. واعتقل الدكتور الركن في دبي مساء السابع عشر من يوليو 2012 من طرف مصالح الأمن الإماراتية في إطار أكبر حملة قمع عرفتها البلاد ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين.

حاز الدكتور محمد الركن على جائزة الكرامة للمدافعين عن حقوق الإنسان سنة 2012.

مخاوفنا

- عمليات القبض والإعتقال التعسفية للمعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان واللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة،
- اضطهاد المدافعين عن حقوق الإنسان، وبشكل خاص المتعاونين منهم مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة،
- تقييد حرية التعبير بالمرسوم الإتحادي المتعلق بجرائم تقنية المعلومات

توصياتنا

- ضمان مشاركة سياسية أكبر للمواطنين والقيام بإصلاحات والمصادقة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
- الإفراج الفوري عن كل المعتقلين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، المعتقلين تعسفيا لتعبيرهم عن رأيهم
- الكف عن اضطهاد المدافعين عن حقوق الإنسان

عاشت البحرين على وقع احتجاجات ضخمة خلال سنة 2011 تطالب بإصلاحات مؤسساتية وتندد بالظلم الإجتماعي واجهتها وقمعتها السلطات البحرينية باللجوء إلى القوة المفرطة واعتقلت العديد من المتظاهرين تعسفيا.

وتم تشكيل لجنة مستقلة تحت إشراف الخبير بسيوني بتعيين من الملك حامد الخليفة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان خلال المظاهرات واقتراح حلول لنزع فتيل الأزمة.

وبعد أن تلقى الملك توصيات اللجنة في 23 نوفمبر، لم يلتزم بتعهداته ، وبقي أعضاء مصالح الأمن المسؤولين عن الإعدامات خارج نطاق القضاء والتعذيب بعيدين عن المسائلة، بينما صدرت سنة 2012 أحكام قاسية بالسجن في حق قادة حركة المعارضة لمطالبتهم بالإصلاح.

وصرح الخبير شريف بسيوني في هذا الصدد "تم تفعيل العديد من التوصيات تحت الضغط الشعبي، بينما تم تجاهل العديد منها. ويفترض أن يتم التحقيق في أكثر من 300 حالة ادعاءات تعذيب، خلفت البعض منها موتى في صفوف المعتقلين. ولم يتم فتح تحقيق مع المسؤولين حتى ولو مع أقلهم درجة بخصوص الأشخاص الذين ماتوا تحت التعذيب"

وعلى الرغم من أن بعض الإجراءات قد اتخذت لإعادة الموظفين المطرودين بسبب مشاركتهم في المظاهرات إلى مناصبهم، استمرت الحملات الإنتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان خلال سنة 2012.

تمت مراجعة مملكة البحرين من قبل فريق العمل المعني بالإستعراض الدوري الشامل بتاريخ 21 ماي 2012، وأثارت خلال ذلك بعض الدول الأعضاء "القمع" و"اعتقال الأشخاص الذين مارسوا حقهم في حرية التعبير". وقدمت الكرامة تقريرا موازيا مساهمة منها في هذا الإستعراض.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- فبراير 2013 : زيارة المقرر الخاص المعني بلجنة التعذيب
- 2014 : انتخابات برلمانية

مخاوفنا

- الإعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين وعرضهم أمام المحاكم العسكرية،
- اللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة،
- اللجوء المفرط للقوة لتفريق التجمعات.

توصياتنا

- وضع حد لاضطهاد المعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان،
- تفعيل جميع التوصيات دون استثناء الواردة في التقرير الذي قدمته لجنة التحقيق المستقلة تحت إشراف الخبير شريف بسيوني.

الجزائر

استمرار الحركات الاحتجاجية يؤكد أن البلاد ما زالت تعبر مرحلة من عدم الاستقرار السياسي. ومقاطعة الانتخابات التشريعية والبلدية من طرف الناخبين الجزائريين في مايو ونوفمبر 2012، دليل على أنها كانت فقط لإعطاء الانطباع بأن البلاد تسير بشكل ديموقراطي.

وتميزت سنة 2012 بحملة قمع ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين، تعرضوا خلالها لعمليات انتقامية ومضايقات قضائية بسبب أنشطتهم السلمية. ورغم رفع حالة الطوارئ، إلا أن أحكامها الأساسية تبقى سارية المفعول، فكل التجمعات ممنوعة في العاصمة المطوقة بالجيش ومصالح الأمن.

وتبقى مسألة المختفين دون حل، رغم التصريحات الرسمية. وترفض السلطات تسليط الضوء على آلاف حالات الاختفاء القسري، وفي هذا الإطار اتخذ مجلس حقوق الإنسان العديد من القرارت التي تدين الحكومة الجزائرية لانتهاكها حقوق الضحايا وعائلاتهم.

وجرت مراجعة الجزائر من طرف مجلس حقوق الإنسان أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل حيث قدم الوفد الجزائري تقريرا يبرز التقدم الذي حققته البلاد في مجال حقوق المرأة والإدارة "المسؤولة للمأساة الوطنية" وأيضا مسار الإصلاحات السياسية والمؤسساتية الذي "سمح بحريات أوسع"

وأوضحت الكرامة في مساهمتها خلال هذه المراجعة استمرار العديد من انتهاكات حقوق الإنسان في البلد، وقدمت توصيات، أخذت بها عدد من الدول المشاركة، تتعلق خصوصا بحرية التعبير والتظاهر السلمي ومكافحة الإفلات من العقاب واحترام حق أسر المختفين قسريا في الحقيقة والعدالة.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✓
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

• ربيع 2013: مشروع تعديل الدستور

صابر سعيدي: ناشط حقوقي على الإنترنت متهم بـ"تمجيد الإرهاب"

اختطفت عناصر من إدارة الاستخبارات والأمن الجزائرية صابر سعيدي 33 سنة، وهو مناضل سياسي ينشط على المواقع الاجتماعية، اتهم بـ "تمجيد الإرهاب" بسبب مناداته بتغيير سلمي للنظام السياسي بالجزائر، ونشره لشرائط عن الثورات العربية. واختطف صابر في 11 يوليو 2012 من برج الكيفان قرب الجزائر العاصمة واعتقل في السر 11 يوما قبل ترحيله لسجن الحراش حيث لا زال معتقلا إلى اليوم. وفي 2 أغسطس 2012، رفعت الكرامة قضيته للفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي بالأمم المتحدة الذي أصدر القرار 49/2012 الذي يدين الاعتقال التعسفي للسيد صابر سعيدي بعدما لاحظ غياب "وقائع محددة ضده". ولم ينس الخبراء الأمميون تذكير السلطات الجزائرية "حق الضحية وحريته في انتقاد النظام السياسي والمطالبة بتغييره سلميا"

ويدخل اعتقاله في إطار حملة قمع واسعة تنتهجها السلطات الجزائرية ضد الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يتعرضون للاضطهاد لا لشيء إلا لأنهم مارسوا حقهم في حرية التعبير.

مخاوفنا

- غياب آفاق واضحة لإصلاحات سياسية
- استمرار اضطهاد حركات الشباب العاطلين الاحتجاجية والمدافعين عن حقوق الإنسان
- إفلات المسؤولين عن الجرائم المرتكبة خلال تسعينيات القرن الماضي، وخاصة الاختفاءات القسرية والإعدامات خارج نطاق القضاء.

توصياتنا

- وقف المضايقات البوليسية والقضائية ضد الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان
- إلغاء القانون 12-06 المتعلق بالجمعيات المعتمد في يناير 2012 والذي ينتهك أحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه الجزائر
- إلغاء ميثاق المصالحة الوطنية لسنة 2006 الذي يكرس الإفلات من العقاب للمسؤولين عن الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة خلال «العشرية السوداء»
- التوقيع على البرتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب

السعودية

عاشت السعودية ابتداءً من يوليو 2012 على وقع التجمعات السلمية التي نظمها أهالي المعتقلين و بصفة خاصة النساء منهم أمام الإدارات الرسمية أو مراكز الإعتقال في كل أرجاء البلاد، وطالبت النساء خلال هذه الإحتجاجات الغير المسبوقة بالبريدة والدمام، رغم تعرضهن للتعنيف والإنتقام، بالإفراج عن ذويهن. ووقعت أكثر من 500 امرأة، أمهات وزوجات وبنات معتقلين على عريضة نشرت في ال23 من يوليو لتأكيد مطالبهن ، وتميز شهر يوليو من سنة 2012 بأحداث عنف داخل سجن الحاير، أكبر مجمع سجني بالبلاد قرب مدينة الرياض. وانطلقت حركة الإحتجاجات داخل السجن بعدما ضرب وأهان حارس سجينا يعاني من داء السرطان كان يطالب بالعلاج.

وامتدت موجة الإحتجاجات التي اندلعت أول الأمر في الجناح المخصص للمعتقلين السياسيين إلى باقي الأجنحة في سجن الحاير وواجهتها قوات الأمن السعودية بعنف. وبقيت عائلات المعتقلين دون أية معلومات عما يجري داخل السجن لأسابيع عديدة بعدما منعتهم السلطات من حقهم في الزيارة. فلجؤوا إلى الإعتصام أمام أبواب السجن ، لكن قوات الأمن قمعت احتجاجهم بعنف.

واستمرت السلطات السعودية أيضا في اضطهاد وقمع المدافعين عن حقوق الإنسان ومناضلي الحركات الإصلاحية والإنتقام منهم. حيث تعرض أربعة من "جمعية الحقوق المدنية والسياسية بالمملكة العربية السعودية " (حسم وهي منظمة غير حكومية تعنى بحقوق الإنسان أنشأت سنة 2009)، لمضايقات قضائية واعتقالات تعسفية لتنديدهم بانتهاكات الحقوق الأساسية للأشخاص المعتقلين في غياب أي استقلالية للنظام القضائي.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✗ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- ربيع 2013 : قرار الحكم في قضية محمد القحطاني وعبدالله الحامد ، مؤسسي جمعية حسم
- أكتوبر 2013 : الاستعراض الدوري الشامل

مدافعين عن حقوق الإنسان من جمعية حسم يتعرضون للإنتقام

اعتقل سنة 2012 أربعة أعضاء من جمعية حسم تعسفيا وتعرضوا للمضايقات القضائية ومنعوا من السفر ، هذه الإجراءات الإنتقامية جاءت لمنعهم من ممارسات نشاطهم في الدفاع عن حقوق الإنسان.

لجأت السلطات السعودية إلى مضايقة محمد القحطاني وعبدالله الحامد، عضوين مؤسسين لجمعية حسم ومدافعين بارزين عن حقوق الإنسان وفتح متابعات قضائية في حقهم بتهمة «إنشاء مؤسسة تعنى بحقوق الإنسان وتبليغ معلومات كاذبة إلى منظمات دولية». وبدأت محاكمتهم في يوليو 2012 ، وتم الإستماع إليهم في تسع جلسات، أربعة منها كانت سرية. ومن المتوقع أن تصدر ضدهم أحكام ثقيلة بالسجن خلال سنة 2013.
كما أن السلطات أقدمت على اعتقال محمد البجادي، أحد مؤسسي جمعية حسم في ال21 من مارس 2011 ، وأصدرت المحكمة الجزائية في حقه حكما بالسجن لأربع سنوات في محاكمة سرية دون تمكينه من توكيل محام بتهمة تأسيسه لمنظمة تعنى بحقوق الإنسان ، وتحريضه لعائلات المعتقلين على المساس بسمعة الدولة ولتشكيكه في استقلالية السلطة القضائية، كما اعتقل المحامي سليمان الرشودي، البالغ من العمر 78 عاما في 12 من ديسمبر 2012 لتصريحه علانيا أن «حق التجمع وتكوين الجمعيات والتظاهر السلمي حق معترف به دوليا».

تمادت السلطات السعودية سنة 2012 في تجاهلها لنداءات المجتمع المدني المطالبة بإصلاحات مؤسساتية ولنداءات أهالي المعتقلين المطالبة بإطلاق سراح الآلاف من أقاربهم المعتقلين تعسفيا دون أية إجراءات قانونية.

مخاوفنا

- القمع المنهجي للناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان
- عدم استقلالية النظام القضائي
- اللجوء إلى التعذيب أثناء الإستجواب والإعتقال التعسفي المنهجي والمحاكمات الجائرة

توصياتنا

- وقف ممارسة الإعتقال التعسفي والتعذيب والإفراج عن جميع الأشخاص المعتقلين
  دون أية إجراءات قانونية أو الذين أنهوا محكومياتهم بالسجن،
- إلغاء المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض المنشأة من طرف وزير الداخلية،
- وقف الإجراءات الإنتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان
- المصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتعاون مع الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة

العراق

إذا جاز اعتبار عام 2011 بمثابة السنة التي كرست حالة الجمود السياسي في العراق، فقد تميزت سنة 2012 بتفاقم التوترات، وتعميق الانقسامات بين الطوائف الكبرى في البلاد. من الناحية الأمنية، ازدادت حدة العنف، كما يبدو واضحا أن أزمة حدود كردستان، المنطقة الغنية بالنفط، آخذة في التجذر والاستدامة، وهذه الأحداث تؤكد كلها أن الأسباب الكامنة وراء انقسامات المجتمع العراقي، لم تحل بشكل فعال بل آخذة في التعقيد.

عقب انسحاب القوات الأمريكية من العراق في نهاية عام 2011، تم نقل السلطة بالكامل إلى الحكومة العراقية بقيادة نوري المالكي، غير أن استمرار هذا الأخير على رأس هرم السلطة في البلاد، كان ثمنه عزلته على الصعيدين، المحلي والدولي، حيث أخذت المعارضة المتزايدة لحكومته، في شكل مظاهرات كبرى في نهاية هذا العام، احتجاجا على الفساد المستشري وتنديدا ببعض الأحكام الواردة في خطة المصالحة الوطنية.

من جهتها سجلت الكرامة أن حالة حقوق الإنسان شهدت سنة 2012 تدهورا مستمرا، كما تظل آليات عمل النظام القضائي مصدر قلق بالغ، بالإضافة إلى اكتظاظ السجون وحالة السجناء الصعبة, أما ممارسة التعذيب فقد أضحت عملية منتشرة على نطاق واسع، بالرغم من التصديق في عام 2011 على اتفاقية مناهضة التعذيب، مع الإشارة أن أجهزة الاستخبارات، التابعة مباشرة للسلطة التنفيذية، والتي تمارس عملها دون متابعة أوعقاب، تتحمل المسؤولية عن الانتهاكات الأكثر خطورة.

وتتجلى من الخطاب الرسمي للسيد المالكي، بشكل لا لبس فيه، تجاوزات السلطة التنفيذية، حيث أعرب السيد المالكي علنية عن "إعجابه وافتخاره بالمحامين الذين رفضوا المرافعة دفاعا عن الإرهابيين والقتلة والمجرمين"، إلى جانب انتقاده الشديد لأولئك الذين تولوا الدفاع عنهم، الأمر الذي اعتبره محامو الدفاع، بمثابة تهديد صريح ينال من استقلاليتهم .

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✓
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- آذار 2013: الذكرى العاشرة للغزو الأمريكي
- حزيران 2013: تأخر سنة في تقديم التقرير الأولي إلى لجنة مناهضة التعذيب
- عام 2014: الاستعراض الدوري الشامل

في عام 2012، انصب اهتمام الكرامة مرة أخرى، على وضعية السجناء العرب من غير العراقيين، الذين يشكلون إحدى الفئات الأكثر عرضة للضرر، حيث تعرض معظمهم للاعتقال من قبل القوات الأمريكية و / أو أجهزة الأمن العراقية بين عامي 2003 و 2007، وبعد اتهامهم في معظم الأحيان بدخول العراق بصورة غير مشروعة، تم الحكم على عدد كبير منهم بعقوبات سجن ثقيلة بعد محاكمات جائرة دون تمكينهم من حقهم في الاستشارة القانونية التي يوفرها لهم محامو الدفاع، والحكم عليهم استنادا فقط إلى اعترافات انتزعت منهم تحت التعذيب.

ولا تزال الكرامة تشعر بقلق بالغ إزاء عمليات الإعدام العديدة التي تم تنفيذها في عام 2012، وفي هذا الصدد تعتبر منظمتنا عمليات الإعدام هذه إجراءات تعسفية، كونها نفذت في أعقاب أحكام بالإعدام صادرة عن محاكمات لم تحترم فيها أدنى المعايير الدولية بالمحاكمة العادلة.

مخاوفنا

- مواصلة تنفيذ عمليات الإعدام بوتيرة سريعة بعد محاكمات جائرة ؛
- الممارسة المنهجية للتعذيب وسوء أحوال الاعتقال؛
- غياب استقلالية السلطة القضائية.

توصياتنا

- إيقاف عمليات تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة عقب محاكمات جائرة؛
- السماح للجهات المخولة من منظمات وطنية ودولية مستقلة، بالوصول إلى جميع أماكن الاحتجاز من أجل رقابة مستقلة وفعالة؛
- إجراء تحقيق في جميع حالات الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، وخاصة في حالات التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء.

أحمد صالح الشامي، المبعوث الخاص المعني بالمعتقلين الليبيين في العراق...

تقوم بعض دول العالم العربي حاليا بجولة مفاوضات مع الحكومة العراقية قصد إعادة مواطنيها المحتجزين بشكل تعسفي في ظروف غير إنسانية في العراق. وفي هذا الإطار فوضت الدولة الليبية السيد أحمد صالح الشامي، أستاذ العلوم السياسية، الذي يحظى باحترام واسع على أنشطته كمدافع عن حقوق الإنسان، الذي كان قد قام بزيارة للعراق مرات عدة في 2012، وبينما كان يرافق ممثل جامعة الدول العربية إلى مطار بغداد الدولي يوم 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2012، ألقى عليه القبض عناصر من أجهزة الاستخبارات العراقية، دون استظهار مذكرة اعتقال ودون الفصح عن أسباب اعتقاله، ولم يطلق سراحه إلا بعد قضائه شهرين من الاعتقال التعسفي في ظروف غير إنسانية، رغم أن القاضي كان قد أمر بالإفراج عنه منذ بداية شهر نوفمبر 2012، إلى جانب ذلك أفاد السيد الشامي بأنه تعرض للضرب والصعق الكهربائي من قبل عناصر من المخابرات خلال جلسات الاستجواب.

الأردن

رغم الاضطرابات الإقليمية التي عصفت بالمنطقة العربية، ظل الوضع في الأردن مستقرا نسبيا في 2012. وبين الوعود المقطوعة بإدخال إصلاحات، وبحل الحكومة، تمكن الملك عبد الله الثاني من الحفاظ على سلطته، معتمدا بشكل كبير على أجهزة الأمن والمخابرات الأردنية، لكن مع ذلك، يمكن اعتبار لجوئه إلى إقالة أربعة رؤساء حكومة منذ بداية سنة 2011، دليلا واضحا على متابعته للأوضاع متابعة وثيقة وأخذه في الحسبان مظاهر السخط المتزايد وسط المواطنين.

وعلى غرار سنة 2011، شكلت السياسات الاقتصادية للحكومة المحرك الأولي في إثارة موجة الغضب الاجتماعي، جسدها نزول المواطنين الأردنيين، وخاصة الفئات الأكثر فقرا في المجتمع، إلى الشارع في أعقاب الإعلان عن زيادة كبيرة في أسعار الوقود والغاز في شهري سبتمبر ونوفمبر، مع الإشارة أن عمليات القمع الوحشية التي شنتها أجهزة الأمن ضد المظاهرات السلمية لم تقع إلا بعد أن راح المتظاهرون ينددون بالفساد وعجز الإصلاحات السياسية، خاصة المتعلقة بقانون الانتخابات، التي توسع بشكل كبير في صلاحيات الملك. وقد تم إحصاء مئات حالات الاعتقال على مدار السنة، الكثير منهم أحيل إلى محاكم خاصة، فضلا عن تعرض بعض المعتقلين للتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، وبناء عليه، تعرب الكرامة عن أسفها لاستمرار رفض السلطات المعنية الاعتراف بهذه الانتهاكات، وعدم فتحها تحقيقات بهذا الخصوص، مما يعزز مناخ الإفلات من العقاب.

كما تم استهداف النشطاء السلميين والصحفيين المستقلين من قبل الأجهزة الأمنية، واعتقالهم تعسفا بسبب ممارستهم لحقهم في حرية الرأي والتعبير، بالإضافة إلى حرمان العديد من الناشطين الإسلاميين المعتقلين بتهم الإرهاب، من حقهم في محاكمة عادلة، بعضهم لا يزال حتى الآن رهن الاعتقال، وذلك منذ عدة سنوات دون محاكمة.

مخاوفنا

- التهديدات ضد حرية الرأي والتعبير؛
- اللجوء بشكل منهجي للمحاكم الخاصة والاعتقال الإداري؛
- ممارسة التعذيب وسوء معاملة المعتقلين.

توصياتنا

- تعديل التشريعات من أجل إيجاد بيئة مواتية تساعد المجتمع المدني على رصد حالة حقوق الإنسان في البلد؛
- التحقيق في جميع مزاعم التعذيب من أجل مكافحة الإفلات من العقاب؛
- إلغاء اختصاص المحاكم العسكرية التي تنظر في قضايا المدنيين ووضع حد نهائي للاعتقال الإداري.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- يناير 2013: الانتخابات التشريعية
- أكتوبر 2013: الاستعراض الدوري الشامل

عمان

لم تتغير وضعية حقوق الإنسان هذه السنة في سلطنة عمان التي كانت مسرحا لاحتجاجات غير مسبوقة خلال سنة 2011. ورغم الإجراءات الاجتماعية التي اتخذها السلطان، و إعفائه لأعضاء من حكومته من مهامهم لتهدئة الأوضاع بشكل مؤقت ، إلا أن المجتمع المدني ظل يطالب بإصلاحات ديموقراطية وبمراقبة شفافة في تسيير أمور البلاد.

قام العديد من موظفي قطاع النفط بتنظيم إضرابات ومظاهرات خلال سنة 2012 للمطالبة بظروف عمل أفضل ومرتبات أحسن. ورغم الطابع السلمي لهذه التجمعات، إلا إنها قمعت بعنف من قبل سلطات الأمن العمانية.

إضافة إلى ذلك، شهدت سنة 2012 انتهاكات جسيمة في مجال حرية التعبير، لا سيما حملة القمع الواسعة التي تعرض لها المتظاهرون السلميون والتي بدأت في 31 مايو 2012 باعتقال مؤسسي المجموعة العمانية لحقوق الإنسان الثلاث وهم : إسماعيل المقبلي وحبيبة الهنائي ويعقوب الخروصي وهم في طريقهم إلى منطقة فوهاد لإجراء مقابلات مع العمال المضربين في قطاع النفط.

خلال الأشهر التي تلت، تعرض العشرات من الناشطين السياسيين والناشطين على المواقع الإلكترونية والمدافعين عن حقوق الإنسان خلال مشاركتهم في مظاهرات سلمية أمام مجلس النواب العماني إلى الإعتقال التعسفي بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير والتجمع. وصدر في حق ما يقارب العشرين شخصا منهم أحكاما بالسجن إثر محاكمات جائرة ، لا سيما بتهمة "التشهير بشخص السلطان" طبقا للمادة 126 من قانون العقوبات.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✗ CAT ✗ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- الإستعراض الدوري الشامل في 2015.

الحكم على السيد سعيد الهاشمي ،المدافع عن حقوق الإنسان ، بالسجن لمدة 18 شهر بتهمة المشاركة في تجمع سلمي.

أصدرت محكمة الاستئناف بتاريخ 12 ديسمبر 2012 حكما بالسجن لمدة سنة ونصف بحق السيد سعيد بن سلطان الهاشمي، رمز التجمعات السلمية ومدافع بارز في مجال حقوق الإنسان مع مجموعة المناظلين بلغ عددهم 18 بتهمة "المشاركة في تجمعات ممنوعة " و "إعاقة الحركة".

ويقدم هذا الموظف بالغرفة العليا للمجلس العماني منذ سنوات بشكل منتظم مداخلات أمام وسائل الإعلام الدولية عن وضعية حقوق الإنسان في بلده. وشارك في الإعتصامات السلمية المنددة بالفساد، والمطالبة بإصلاحات سياسية وبمشاركة أكبر للمواطنين في تسيير أمور البلاد.

واعتقل سعيد الهاشمي في 11 من يونيو 2012 من قبل القوات الخاصة للشرطة مع العشرات من المناضلين الذين كانوا يتظاهرون سلميا ضد اعتقال ثلاث ناشطين حقوقيين آخرين ألقي عليهم القبض في 31 من مايو 2012.

ورفعت الكرامة قضيته في السابع والعشرين من ديسمبر 2012 إلى الفريق العامل الأممي المعني بالإعتقال التعسفي.

مخاوفنا

- الإعتقال التعسفي للمناضلين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان،
- تقييد حرية التعبير والتجمع والتظاهر سلميا

توصياتنا

- الإفراج عن المعتقلين تعسفيا بسبب مشاركتهم في المظاهرات السلمية
- ضمان حرية التعبير والحق في التجمع سلميا
- المصادقة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

الكويت

بعدما كانت الكويت في منأى عن الحركات الاحتجاجية الشعبية التي هزت المنطقة ، أصبحت مسرحا لأكبر مظاهرات في تاريخها سنة 2012 .

ونزل إلى الشارع في 25 أكتوبر من هذه السنة أكثر من خمسين ألف كويتي للاحتجاج على التعديلات الدستورية التي كانت تهدف لتغيير النظام الإنتخابي وهو ما دفع بالمعارضة للنداء بمقاطعة الانتخابات التي كانت على الأبواب. ورغم أن دولة الكويت تتوفر على برلمان منتخب وأن مواطنيها ينعمون بحقوق مدنية وسياسية أوسع من مواطني الدول المجاورة، أدت الأزمة الحالية إلى تراجع للحريات الأساسية وإلى قمع للإحتجاجات، وتعرضت المظاهرات والتجمعات لحملة قمع، بالإضافة إلى منع تكوين الأحزاب السياسية.

ويبقى البدون (بدون جنسية) الذين يبلغ عددهم في الكويت 220 ألف شخص ضمن اهتماماتنا هذه السنة، وبالرغم من بعض الأمتيازات الإقتصادية والإجتماعية التي منحت لهم في مارس 2011 ، فإنهم يتعرضون للتمييز ويعتبرون بالنسبة للعديد من سكان البلد "مواطنين غير شرعيين" ويقوم البدون بتنظيم احتجاجات مستمرة منذ ديسمبر 2011 للمطالبة بحقهم في المواطنة، وتواجه قوات الأمن اعتصاماتهم وتفرقها بعنف. وصرح وزير الداخلية في 11 يناير 2012 أن التجمعات أصبحت ممنوعة للمقيمين غير الشرعيين واعتقل ستون من البدون يومين بعد هذه التصريحات خلال مظاهرات سلمية، وأعلنت العديد من منظمات المجتمع المدني عن اعتقال أكثر من 150 شخص تعسفيا خلال السنة واتهموا ب"المشاركة في تجمع غير شرعي" و "تخريب ممتلكات الشرطة".

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- 2015 : الاستعراض الدوري الشامل
- 2015 : اتفاقية مناهضة التعذيب

اتهام ناشطين حقوقيين من البدون ب"تجمع غير قانوني"

القت قوات الشرطة القبض في 1 ماي 2012 للمرة الثالثة هذه السنة على المدافع عن حقوق البدون بالكويت السيد عبدالكريم الفضلي، بينما كان متوجها لتجمع نظم بتيماء ضواحي مدينةالكويت، وتم تقديمه للمدعي العام في اليوم الثالث من اعتقاله الذي وجه له تهمة التحريض على التظاهر والمشاركة في تجمع غير قانوني.

ووجهت نفس التهم للسيد عبدالله العنزي، مناظل ساسي وناشط في تنظيم التجمعات المطالبة بحقوق البدون منذ 2011 ميدانيا وعلى المواقع الإجتماعية بعد أن ألقي عليه القبض في يناير 2012.

ورفعت الكرامة قضيتيهما إلى المقرر الخاص المعني بحرية التعبير ليذكر السلطات الكويتية بالتزاماتها الدولية. وترتبط المضايقات التي يتعرض لها المناضلان بأنشطتهما الحقوقية وهو ما يشكل انتهاكا جسيما لحرية التعبير والتجمع.

مخاوفنا

- التراجع الحاد للحقوق المدنية والسياسية،
- قمع واعتقال المتظاهرين السلميين وبشكل خاص البدون،
- التمييز وسوء المعاملة التي يتعرض لها البدون،

توصياتنا

- فتح حوار سياسي جاد مع المعارضة وتنظيم انتخابات حرة وشفافة لإخراج البلد من الأزمة المؤسساتية الحالية
- الترخيص بإنشاء أحزاب سياسية
- وضع حد للتمييز ضد البدون

المغرب

منذ تعديل الدستور وتشكيل حكومة جديدة في 2011، متمخضة عن نتائج الانتخابات التشريعية، شرع المغرب في عملية تغيير وإدخال إصلاحات. وأثناء عملية المراجعة أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في مايو 2012، قدمت الدولة الطرف رزمة الإصلاحات التي أدخلتها وأعربت عن قبولها العديد من التوصيات المطروحة أثناء الاستعراض.

كما وافق المغرب على قيام المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، السيد خوان منديز، بزيارة للبلاد في سبتمبر عام 2012، إلى جانب ذلك يجري حاليا النظر في إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية حول الاختفاء القسري.

إن التغييرات التشريعية التي أدخلت منذ عام 2011 وعملية التصديق الجارية وخاصة منها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، الذي يمهد الطريق لإنشاء آلية وطنية لتنظيم الزيارات إلى أماكن الاحتجاز، تشكل خطوات مهمة في مجال تعزيز سيادة القانون في المغرب، كما أن العملية الجارية لإصلاح النظام القضائي تعد بمثابة خطوة هامة طال انتظارها.

ثمة عدد من الحالات، تم فيها استخدام مفرط للقوة، أو سوء معاملة المعتقلين أثناء الاحتجاز، في إطار التصدي لاحتجاجات سلمية، تستدعي فتح تحقيقات منهجية ومتابعة قضائية للمسؤولين عن تلك الجرائم لوضع حد لهذه الممارسات.

وأخيرا، قد تسهم عملية مراجعة ملفات الأشخاص المحكوم عليهم قبل سن دستور عام 2011 في محاكمات غير عادلة، استندت فقط على اعترافات انتزعت تحت التعذيب، في إغلاق نهائي لملف انتهاكات الماضي وتؤكد عزم سلطات البلاد على التعاون بشكل بناء مع هيئات الأمم المتحدة، سواء منها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أو هيئات مجلس حقوق الإنسان.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- عملية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء آلية وطنية للحماية

الأمم المتحدة تدعو للإفراج عن محمد حاجب، المحكوم عليم في محاكمة جائرة

ألقي القبض على السيد محمد حاجب، الحامل للجنسية الألمانية والمغربية، وذلك في 17 شباط/ فبراير 2010 في مطار الدار البيضاء، قادما إليها من فرانكفورت، وبعد اتهامه "بتكوين مجموعة إجرامية" و "تمويل الإرهاب"، حكم عليه في 24 حزيران/ يونيو 2010 في محاكمة صورية أمام محكمة الرباط، بعقوبة عشر سنوات سجنا، استنادا فقط إلى الاعترافات التي انتزعت منه تحت التعذيب، ثم تم تخفيض عقوبته عقب استئناف الحكم لمدة خمس سنوات في 9 يناير 2012.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة أنه منذ حملات الاعتقال الواسعة التي تلت هجمات الدار البيضاء في عام 2003، جرى استخدام الاعترافات المنتزعة تحت التعذيب من قبل الأجهزة الأمنية أثناء التحقيقات الأولية، كأدلة شبه حصرية، أمام المحاكم المغربية لإدانة الكثير من المتهمين.

وقد سجل فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للأمم المتحدة في قراره الصادر في 31 أغسطس 2012، بعد أن راسلته الكرامة، الطابع التعسفي لحرمان المتهم محمد حاجب من الحرية بناء على المواد 5 و 9 و 10 و 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 7 و 9 و 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية."، كما حث خبراء الأمم المتحدة الدولة المغربية على الإفراج فورا عنه وضمان تعويضه بشكل مناسب وفقا للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لكن رغم ذلك لا يزال المتهم محتجزا إلى يومنا هذا بسجن تيفلت.

مخاوفنا

- مواصلة اعتقال أكثر من 600 شخص أدينوا في إطار قانون مكافحة الإرهاب لعام 2003 بعد محاكمات غير عادلة؛
- ظروف الاحتجاز الصعبة وسوء المعاملة؛
- الإفراط في استخدام القوة في التصدي للمظاهرات السلمية.

توصياتنا

- تحقيق إصلاح شامل للنظام القضائي؛
- إلغاء الأحكام المقيدة للحريات الواردة في قانون مكافحة الإرهاب رقم 03-03 ، وعلى وجه الخصوص المتعلق بتعريف الجرائم الإرهابية؛
- إنشاء آليات وطنية للحماية، المنصوص عليها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، مع ضمان استقلالها وكفالة مشاركة قوية وتعددية للمجتمع المدني

اليمن

تميزت سنة 2012 بتعيين السيد عبد ربه منصور رئيسا للبلاد ، إثر سقوط الرئيس علي عبدالله صالح بعد انقلاب شعبي سنة 2011.وكلف الرئيس الجديد برسم مسار انتقالي سياسي وتبني دستور جديد مع هيكلة لمختلف مصالح الأمن.

ورغم أن المسار الإنتقالي قد سمح بدفع شبح حرب أهلية ، فإن وضعية حقوق الإنسان تبقى ضمن انشغالاتنا. حيث مازال أعضاء النظام السابقين ينعمون بالحرية مفلتين من العقاب رغم انتهاكاتهم الجسيمة لحقوق الإنسان، خاصة خلال الثورة الشعبية سنة 2011. إضافة إلى ذلك وثقت الكرامة هجمات طائرات الدرونز الأمريكية (طائرات بدون طيار) التي خلفت العديد من الضحايا وسط المدنيين مما ولد حالة من الغضب في المجتمع اليمني. كما وثقت العديد من عمليات القبض على المواطنين واعتقالهم تعسفيا تحت ذريعة مكافحة الإرهاب خلال هذه السنة.

ويعد مسار الحوار الوطني الهادف إلى توحيد كل المكونات السياسية والعقائدية للبلاد لاقتراح دستور جديد هاما جدا بالنسبة للعدالة الإنتقالية، و حل المشاكل التي تطرحها الجماعات المسلحة المتواجدة شمال وجنوب البلاد.

واستطاعت السلطات، رغم الصعوبات الإقتصادية والأمنية، إدخال بعض التحسينات الطفيفة على الخدمات الأساسية للمواطنين، إضافة إلى حرية تعبير أوسع لجمعيات المجتمع المدني، كما أنشأت لجنة وزارية تعنى بمسألة المعتقلين بالخارج وخاصة بمعتقل غوانتانمو.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- الاستعراض الدوري الشامل : 2014
- الإستعراض أمام لجنة مناهضة التعذيب : 2014
- الإستعراض أمام مجلس حقوق الإنسان : 2015

استعراض اليمن من طرف لجنة حقوق الإنسان بنيويورك

تم استعراض تنفيذ اليمن للعهد الولي للحقوق المدنية والسياسية من طرف لجنة حقوق الإنسان بنيويورك في مارس 2012، وقدم الوفد اليمني الذي كان مشكلا من شخصيات رفيعة المستوى في الحكومة اليمنية، كوزير حقوق الإنسان، تقريره الوطني لخبراء اللجنة.
وفي إطار المشروع الممول من طرف الصندوق الهولندي لحقوق الإنسان الهادف « لتحسين التفاعل ما بين المجتمع المدني و الهيئات الأممية « توجهت الكرامة ومنظمة هود ، شريكتها في اليمن ، إلى نيويورك للمشاركة في الاستعراض والتحاور مع خبراء اللجنة حول التطورات الأخيرة لوضعية حقوق الإنسان في البلد.

وطرح الخبراء في إطار إستعراض اليمن العديد من المسائل التي أثارتها الكرامة، والتي اجتمع وفدها عدة مرات مع وزير حقوق الإنسان اليمني، لإخطاره بانشغالاتنا.
وتمكنت الكرامة من تصوير وبث هذه الدورة لتمكن المجتمع المدني اليمني، الذي تعذر عليه الحضور، من متابعة عملية الإستعراض مباشرة.

مخاوفنا

- إعدام المدنيين خارج نطاق القضاء بواسطة طائرات الدرونز الأمريكية،
- الإعتقالات التعسفية واللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة

توصياتنا

- وقف الاعتقالات التعسفية والتعذيب وسوء المعاملة
- متابعة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومعاقبتهم، وخاصة مسؤولي قوات الأمن المتورطين في قمع الاحتجاجات في 2011
- احترام بنود المسار الانتقالي وفتح حوار بناء مع كل مكونات المجتمع المدني اليمني للوصول إلى دستور جديد

تونس

باعتبارها السباقة في طليعة الدول التي شهدت موجة من الانتفاضات الشعبية في العالم العربي في عام 2011، تعيش تونس اليوم مرحلة شاقة لبناء مؤسسات الدولة قد تستغرق وقتا طويلا، خاصة وأن هذه العملية الانتقالية تأتي عقب ثلاثة وعشرين عاما من الحكم الفردي للرئيس زين العابدين بن علي الذي لم يكن يقبل بتقاسم السلطة، والذي اتسم حكمه بالتعسف والانتهاكات المنهجية للحقوق المدنية والسياسية.

تواجه الجمعية الوطنية التأسيسية التي انتخبت في أكتوبر 2011، مهمة صعبة تتمثل في اقتراح نصوص أساسية، يعقبها استفتاء شعبي من أجل الموافقة عليها، وتجدر الإشارة أن هذه النصوص التي طال انتظارها، هي محل رهانات سياسية ومجتمعية هامة، على غرار الإصلاحات الهيكلية التي أدخلت على النظام القضائي، وسيشكل اعتمادها خطوة هامة في طريق ترسيخ سيادة القانون.

لقد أدت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة في البلاد إلى حركة احتجاجية واسعة، استخدمت خلالها أجهزة الأمن القوة المفرطة بشكل متكرر. وفي نوفمبر 2012، انفجر الوضع في أعقاب المظاهرات التي نظمها الاتحاد العام التونسي للشغل في بلدة سليانة للمطالبة باستقالة المحافظ وتحسين الظروف المعيشية. وأدى استخدام رصاص الصيد من قبل الأجهزة الأمنية إلى إصابة أكثر من مأتي جريح.

في مايو 2012، شاركت تونس في الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت بهذه المناسبة عن رغبتها في وضع حد للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في البلاد وعزمها على تعزيز سيادة القانون بإصلاح النظام القضائي.

بتنفيذ تونس لالتزاماتها الدولية، لاسيما تأهيل الأجهزة الأمنية في البلاد، ستكون قد أقدمت على خطوة بارزة في المضي قدما في مجال احترام حقوق الإنسان، ووضع حدا لممارسات الماضي.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✓
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✓

مواضيع «للمتابعة...»

- 2013: اعتماد الدستور الجديد
- 23 يونيو 2013 الانتخابات التشريعية والرئاسية

مخاوفنا

- التأخير الحاصل في عملية الإصلاح السياسي
- استخدام القوة المفرطة من قبل الأجهزة الأمنية خلال المظاهرات التي ينظمها الاتحاد العام التونسي للشغل وأحزاب المعارضة.

توصياتنا

- إنشاء آلية وطنية للوقاية من التعذيب، وفقا للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتخاذ جميع التدابير اللازمة، مع إعطاء الأولوية لإصلاح أجهزة الشرطة وضمان استقلال السلطة القضائية
- منع الإفلات من العقاب لمرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتحقيق في سوء المعاملة أثناء الاحتجاز أو الاستخدام المفرط للقوة أثناء التجمعات.

السودان

أدى تدهور الوضعية الإقتصادية للسودان غداة انفصال جنوب البلاد إلى احتجاجات شعبية ضد التضخم المتزايد وارتفاع أسعار المواد الغذائية و ووقف الدعم للمحروقات.

وانطلقت في الفترة من يونيو إلى يوليو احتجاجات واسعة في الخرطوم ومعظم مدن البلاد، إدانة للسياسة الإقتصادية للحكومة و مطالبة بإسقاط النظام، وتعرض العديد من السياسيين من بينهم قادة في أحزاب المعارضة للاعتقال التعسفى والتعذيب وسوء المعاملة.

وتزايدت انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية سنة 2012 خاصة حرية التعبير والرأي ، وأصبح المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيين والطلبة عرضة للإعتقال التعسفي والتعذيب والقتل خارج نطاق القضاء.

ونظم الطلبة في العديد من المدن في الفترة من سبتمبر إلى ديسمبر ، وخاصة بنيالا وإقليم الدارفور احتجاجات سلمية ووجهت بحملة قمع من طرف السلطات الأمنية التي اعتقلت المئات من الأشخاص تعسفيا ، بل وتعرض البعض من الطلبة إلى الإعدام خارج نطاق القضاء.

وكانت اهم انشغالات الكرامة خلال سنة 2012 الإعتقالات التي طالت الناشطين الحقوقيين والسياسيين والطلبة و تعرضهم للتعذيب في مراكز الإعتقال، إضافة إلى إقفال العديد من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان من طرف الحكومة السودانية.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✗ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

تعرض صحفية سودانية للتعذيب على يد مصالح الإستخبارات

تم العثور في 2 من نوفمبر بالضاحية الشمالية لمدينة الخرطوم، على الصحفية و الناشطة السياسية السيدة سمية هندوسة، وهي حليقة الرأس وجسدها يحمل علامات التعذيب بعدما تخلص منها أفراد من المباحث و رجال الأمن الوطني بعد استنطاق وتعذيب دام 5 أيام في معتقل سري. وكانت السيدة سمية هندوسة قد اختطفت في 29 أكتوبر ليلا في الشارع العام قرب بيتها من طرف مجموعة من رجال المباحث في زي مدني ونقلت إلى مركز يقع تحت رقابة نفس المصالح ، واتهموها بكتابة مقالات تهين رئيس البلاد وتنتقد النظام السياسي ، وأفرج عنها بعد 5 أيام من العذاب دون اتخاذ أية إجراءات قانونية ضدها. وقدمت الكرامة قضيتها إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب لمخاطبة السلطات السودانية بفتح تحقيق مستقل وعادل حول ادعاءات تعرضها للتعذيب.

مخاوفنا

- الإستعمال المفرط للقوة وممارسة التعذيب في مراكز الإعتقال،
- المساس بحرية التعبير والرأي وحرية التجمع،
- الإستعمال المفرط للقوة ضد التجمعات السلمية.

توصياتنا

- منع التعذيب في كل مراكز الإعتقال،
- ضمان فتح تحقيقات مستقلة في كل إدعاءات التعرض للتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء
- المصادقة على اتفاقية مناهضة التعذيب و البروتوكول الإختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والإتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإختفاء القسري.

سوريا

في نهاية عام 2012، أعلنت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن النزاع السوري قد تسبب في وفاة 60،000 شخص خلال 21 شهرا، كما أن ارتفاع عدد الضحايا خلال العام الماضي يعكس مدى تصعيد وتيرة الاشتباكات التي تحولت إلى عمليات قتالية مستمرة بين الأطراف المتحاربة، خاصة مع لجوء الجيش النظامي، إلى استخدام متزايد لسلاح الطيران والأسلحة الثقيلة ضد المتمردين، مع الإشارة أن النزاع السوري قد تسبب أيضا في عملية نزوح قسري شمل مئات الآلاف من الأشخاص، بالإضافة إلى تدهور الوضع الإنساني.

إن استمرار الأزمة الحالية يسهم بشكل يومي في تآكل عرى المجتمع السوري وتفكيك تماسكه، ويضفي على هذه الاشتباكات طابعا طائفيا، محاولة من الرئيس بشار الأسد تعزيز بشكل متزايد ولاء أفراد طائفته وأنصاره، كما أن عجز مختلف أطياف المعارضة في تشكيل جبهة موحدة على الرغم من تحفيز المجتمع الدولي، وإخفاق جبهة المعارضة في تبني موقف موحد، كل ذلك ساعد على إطالة النزاع وتبدد ثقة الشعب السوري الذي يعاني ويلات النزاع الدائر.

وبينما تتطرق وسائل الإعلام بإسهاب وبشكل يومي إلى المأزق السياسي وتقوم بإحصاء عدد الضحايا، تستمر حملات القمع في الخفاء في شكل عمليات إعدام خارج نطاق القضاء وحالات اختفاء قسري والتعذيب والاعتقالات التعسفية، وما يثير بالغ القلق أن الصحفيين المستقلين، والمدافعين عن حقوق الإنسان وعمال الإغاثة الإنسانية والعاملين في المجال الطبي، قد تم استهدافهم في خضم موجة الانتهاكات وكل ذلك من شأنه أن يضاعف آثار النزاع في سوريا، ويقضي على فرص إيجاد أي حل في المدى القصير.

في عام 2012، عمدت الكرامة إلى توثيق حالات المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تعرضوا لهذه الانتهاكات، مثل تبنيها قضية اعتقال 16 ناشطا حقوقيا أثناء مداهمة قامت بها أجهزة الأمن لمكتبهم في فبراير 2012، بما يوضح طبيعة وشراسة حملة القمع التي تستهدف أشخاصا بعينهم، وقد أدين خمسة مناضلين، من بينهم الصحفي مازن درويش في محاكمة غير عادلة، في شهر أغسطس عام 2012، ولا يزال النشطاء الخمسة محتجزين إلى يومنا هذا.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- تقرير لجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا

تقرير بعنوان "جرائم ضد الإنسانية في سوريا، والتعذيب المنهجي لقمع المعارضة" مايو 2012

للمرة الأولى منذ عام 1997، قررت لجنة مناهضة التعذيب عقد جلسة استثنائية لمناقشة الوضع في سوريا خارج عملية الاستعراض العادي الذي ينعقد مرة كل أربع سنوات. وقرار اللجنة هذا، قائم على توفر أدلة ملموسة تثبت الممارسة الواسعة الانتشار والمنهجية للتعذيب في البلاد، مع الإشارة أن ثلاث منظمات فقط من المجتمع المدني، من بينها الكرامة، شاركت رسميا في هذا الاستعراض الخاص بالدولة الطرف أمام لجنة الأمم المتحدة، وذلك بتقديمها تقارير بديلة عديدة، وقد أخذت اللجنة الأممية ملاحظاتنا في الاعتبار، بما يؤكد وجود "انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، على نطاق واسع وبشكل مستمر." ويمكن قراءة حرص الخبراء على إدراج مصطلحات نظام روما الأساسي في التوصيات النهائية، باعتباره نوعا من المساندة الضمنية من طرف اللجنة، لإحالة هذه القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

مخاوفنا

- تفاقم الطابع الطائفي للنزاع المستمر، وأثاره على تماسك المجتمع.
- استمرار الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.
- ممارسة الاختفاء القسري والتعذيب على نطاق واسع وعمليات الاحتجاز والاعتقال التعسفي، ولاسيما ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والناشطين السياسيين والعاملين في المجال الإنساني.

توصياتنا

- التعهد بشكل موثوق به بحماية جميع الطوائف دون تمييز وبوضع حد فورا لجميع الأعمال الانتقامية ضد السكان المدنيين.
- وضع حد لممارسة الإعدام خارج نطاق القضاء والاختفاء القسري والتعذيب والاعتقالات التعسفية.
- تسليط الضوء على جميع قضايا الأشخاص المختفين قسرا والإفراج عن جميع المعتقلين بصورة تعسفية.

فلسطين

شهد الوضع في فلسطين حدثين هامين خلال سنة 2012، أولهما، هجوم الجيش الإسرائيلي على قطاع غزة في تشرين الثاني/ نوفمبر، وثانيهما حصول السلطة الفلسطينية على وضع دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة.

وقد أسفر هجوم القوات الإسرائيلية، الذي بدأ بعملية اغتيال استهدفت قائدا عسكريا لحركة حماس، يوم 14 نوفمبر، عن مقتل ما لا يقل عن 106 من المدنيين، معظمهم نتيجة القصف الإسرائيلي لمناطق ذات كثافة سكانية جد مرتفعة. وعلى هامش هذا الهجوم، نظمت مظاهرات سلمية لدعم أهل غزة، شملت جميع أنحاء الضفة الغربية، وتعرضت لقمع عنيف من قبل القوات الإسرائيلية أسفر عن قتل ثلاثة من المتظاهرين. وفي أعقاب هذا الهجوم على غزة، ازدادت حدة التوتر بين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقوات الاحتلال الإسرائيلي، حيث قامت هذه القوات بشن حملات اعتقال واسعة.

وفي 19 تشرين الثاني/ نوفمبر عام 2012، حصلت السلطة الفلسطينية على وضع دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة بأغلبية 138 صوتا، مقابل تسعة أصوات معارضة وامتناع تسعة أعضاء عن التصويت، بحيث كان هذا القرار الصادر عن الجمعية العامة، بمثابة حدث تاريخي رفع من وضع فلسطين إلى رتبة دولة بدعم جزء كبير من المجتمع الدولي، ومن المؤسف أن عددا من البلدان قد دعوا السلطة الفلسطينية إلى الامتناع عن التصديق على اتفاقيات الأمم المتحدة ونظام روما الأساسي.

مع العلم أن التصديق على هذا النظام الأساسي، يسمح لفلسطين بإحالة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها قوات الاحتلال على أراضيها إلى المحكمة الجنائية الدولية، ولاسيما عمليات الإعدام بإجراءات موجزة وعمليات التعذيب التي ارتكبها أفراد الجيش والشرطة الإسرائيلية، ومن جهة أخرى، فإن التصديق على المعاهدات مثل اتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يفرضان على السلطة الفلسطينية أن تأخذ في الاعتبار وعلى نحو جدي، وضعية حقوق الإنسان على أراضيها و خاصة القضايا المتعلقة بسوء معاملة المعارضين السياسيين.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✗ CAT ✗ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- يناير 2013: الاستعراض الدوري الشامل لدولة إسرائيل
- يونيو 2013: عرض تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

رشدي التميمي، فلسطيني قتل على يد الجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية

نظمت مظاهرات سلمية في مختلف أنحاء الضفة الغربية احتجاجا على الهجوم الإسرائيلي على قطاع غزة بين 14 و 21 نوفمبر 2012، ردت عليها الأجهزة الأمنية الإسرائيلية بعنف منقطع النظير استخدمت فيه القوة المفرطة، فضلا عن اعتقال العشرات من المتظاهرين. وفي 17 نوفمبر 2012، داهم جنود الاحتلال قرية النبي صالح في رام الله، وفتحوا النار على المتظاهرين مما أسفر عن القتل العمد لرشدي التميمي، أحد النشطاء السلميين الفلسطينيين، وقد أحالت الكرامة قضيته إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء في 13 ديسمبر 2012

مخاوفنا

- إفلات أفراد القوات الإسرائيلية من العقاب عن جرائم الحرب التي ارتكبوها في غزة والضفة الغربية.
- الممارسة واسعة النطاق لعمليات التوقيف التعسفية، والاعتقال الإداري والتعذيب و / أو المعاملة القاسية أو المهينة والحاطة بالكرامة، من قبل القوات الإسرائيلية ضد النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الفلسطينيين؛
- التدابير القمعية التي تتخذها السلطات الفلسطينية ضد المعارضين السياسيين.

توصياتنا

- التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية؛
- فتح تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة في انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها السلطة الفلسطينية.

تجنبت قطر ريح الإحتجاجات التي عاشها العالم العربي ، وبالرغم من أن الإنتخابات التشريعية بالإقتراع العام المرتقبة سنة 2013 توحي بتقدم ديموقراطي، إلا أن حقوق الإنسان في قطر تعاني من قصور كبير. فالإمكانيات القانونية تسمح باعتقال المشتبه فيهم باسم قانون "حماية المجتمع" بالإضافة إلى قانون حماية الإرهاب وهو ما يزيد في هذا السياق من انشغالات الكرامة.

وتستضيف البلاد العديد من القنوات التلفزيونية العالمية كقناة الجزيرة التي لعبت دورا لا يستهان به في التغطية العالمية للحركات الإحتجاجية الشعبية في البلدان العربية باستثناء منطقة الخليج. وبينما يبدو أن قطر خلقت مجالا إعلاميا مناسبا، إلا أن اعتقال الشاعر محمد العجمي الملقب ب"ابن الذيب" ، خدشت صورة قطر التي تريد أن تظهر كبلد يحترم حرية التعبير والرأي. و في هذه البيئة ، تمارس وسائل الإعلام الرقابة الذاتية بخصوص بعض المواضيع رغم أن الدستور القطري يحمي هذه الحقوق.

وتم استعراض دولة قطر أمام لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة في الفترة من 5 إلى 6 نوفمبر 2012، وقدم الخبراء في ملاحظاتهم النهائية بعضا من التوصيات التي جاءت في تقرير الكرامة الموازي. هذه التوصيات تتعلق بضرورة اتخاذ دولة قطر إجراءات فعلية لضمان استقلال القضاء والمتابعة القانونية للأشخاص المسؤولين عن التعذيب.

وتشكل مسألة العمالة الأجنبية موضوع قلق بالنسبة لمنظمتنا ، في ظل النمو الإقتصادي الكبير الذي يعرفه البلد. هذا بالإضافة إلى وضعية الأشخاص الذين سحبت منهم جنسيتهم ، وقضية البدون التي لم تعرف حلا بعد.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✗ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- 2013 : الإنتخابات الأولى بالإقتراع العام لأعضاء المجلس الإستشاري
- ماي 2014 : الإستعراض الدوري الشام

الحكم على الشاعر ابن الذيب بتهمة إهانة الأمير

اعتقل الشاعر القطري محمد العجمي الملقب بابن الذيب في 16 نوفمبر 2011 وحكم عليه بالسجن مدى الحياة في 29 نوفمبر 2012 بتهمة «التحريض على قلب النظام» و «قذف الدستور»، و « إهانة ولي العهد الأمير تميم بن حمد آل ثاني».

وتآخذه العدالة القطرية على ما جاء في قصيدتين نظمهما سنة 2010 و 2011 ، إحداهما تحمل عنوان " قصيدة الياسمين"تكريما للثورة التونسية جاء فيها " كلنا تونس.... تعبيرا عن آماله في أن يرى ريح الإحتجاجات تصل إلى الخليج العربي.

هذه القضية التي تم تداولها إعلاميا تعطي صورة عن ازدواجية المعايير في قطر التي تحاول أن تعطي صورة بلد معارض للديكتاتوريات في العالم العربي ومدافع عن حرية التعبير، بينما تنتهك حقوق الإنسان في نفس الآن .

ويشير محامي الشاعر، الأستاذ النعيمي ، وزير العدل السابق بدولة قطر، أن الحكم الذي صدر في حق موكله قاس جدا مقارنة مع التهمة التي وجهت إليه، مضيفا إلى أن هذه العقوبة لا تصدر إلا في حالة محاولة القيام بانقلاب، مضيفا أنه سيستأنف الحكم.

مخاوفنا

- المساس بحرية التعبير
- وضعية العمالة الأجنبية والبدون
- الإعتقال التعسفي وسوء المعاملة في مراكز الإعتقال

توصياتنا

- ضمان حرية التعبير وإطلاق سراح معتقلي الرأي،
- تسوية وضعية البدون المقيمين في البلد،
- المصادقة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

منذ نهاية الثورة الليبية التي انطلقت في فبراير 2011 والنزاع المسلح الذي تلاها، دخلت البلاد في مرحلة انتقالية عسيرة، لكنها ضرورية. وتبقى التحديات الجسيمة التي تواجهها ليبيا عديدة. ويمثل إصلاح مؤسسات الدولة عبر تقوية السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية الرهان الأكبر. وفي هذا السياق ، تميزت هذه السنة بتنظيم أول انتخابات تشريعية بعد سقوط نظام القذافي.

كما أن تسليم السلطة من طرف المجلس الوطني الإنتقالي إلى المؤتمر الوطني العام (البرلمان الذي جاء عبر صناديق الإقتراع في 7 يوليو 2012) يمثل أيضا مرحلة هامة في مسار إعادة البناء المؤسساتي للبلد وتم تشكيل حكومة في نوفمبر من نفس العام، استجابة لحاجة الدولة الملحة إلى جهاز تنفيذي، بينما لازال الجهاز القضائي يعاني من قصور صارخ في أداءه.

وتمثل المشاكل المرتبطة بالأمن وخاصة استمرار تواجد المجموعات المسلحة التي لعب بعضها دورا هاما في الكفاح ضد النظام البائد ، مسألة ملحة. ومازالت المحاولات مستمرة لدمج هذه المجموعات المسلحة في الجيش والشرطة.

ورغم أن السلطات وبشكل خاص المؤتمر الوطني العام عبرت عن إرادتها في تحسين وضعية حقوق الإنسان في البلاد من خلال مشاريع تشريعية جديدة، إلا أن الكرامة رصدت ميدانيا العديد من الإنتهاكات وخاصة حالات التعذيب والإعتقال التعسفي.

وتعمل الكرامة من جهة أخرى في إطار مشروع شراكة مع جمعية السبيل الذي يهدف إلى تحسيس المسؤولين عن مختلف مراكز الإعتقال بضرورة ضمان معاملة المعتقلين بما يتوافق والمعايير الدولية في هذا المجال.

ويرمي هذا المشروع إلى تنظيم زيارات منتظمة لجميع مراكز الإعتقال المتواجدة في منطقة طرابلس دون استثناء.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✓
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- الإستفتاء من أجل تبني الدستور
- الإنتخابات : نهاية أكتوبر 2013

مؤسسة السبيل

انخرطت الكرامة في مشروع مع مؤسسة السبيل تموله وزارة الخارجية السويسرية يرمي إلى زيارة السجون ومراكز الإعتقال الأخرى في منطقة طرابلس سواء كانت تحت مراقبة السلطات أو المليشيات المسلحة. وتهدف هذه الزيارات لتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها المعتقلون وتحسيس المسؤولين عن هذه المراكز بمسؤولياتهم وواجباتهم أمام القانون المحلي والدولي وخاصة الواجبات الدولية لليبيا الناتجة عن مصادقتها للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وأيضا على اتفاقية مناهضة التعذيب.

وتعمل الكرامة على دعم وتقوية قدرات مؤسسة السبيل شريكها ، وأيضا بمتابعة هذا المشروع. وأخيرا، تقوم الكرامة برفع المعلومات والحالات الموثقة ميدانيا إلى الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان لتشجيع السلطات على توفير الظروف الضرورية لوضع أسس دولة القانون وتقويتها.

مخاوفنا

- استمرار المعاملات السيئة في مراكز الإعتقال وخاصة تلك التي لا تخضع للمراقبة السلطات الرسمية في البلاد
- عجز النظام القضائي على ضمان حق الأشخاص المحرومين من الحرية في الإحتجاج على مشروعية اعتقالهم، ومحاكمتهم في آجال معقولة أوفتح تحقيقات في ادعاءات تعرض المعتقلين للتعذيب وسوء المعاملة

توصياتنا

- التحقيق في الإنتهاكات المرتكبة من جميع أطراف النزاع وتقديم المسؤولين للعدالة.
- وضع إجراءات قضائية دون تأخير لضمان وحماية حقوق الأشخاص المعتقلين ومراقبة جميع أماكن الحرمان من الحرية دون استثناء.
- العمل على توفيق القانون الداخلي مع المواصفات العالمية لحقوق الإنسان

تم الحفاظ في عام 2012، على قدر من الاستقرار في البلاد رغم تداعيات النزاع الذي تشهده سوريا، غير أن هذا التوازن الهش قد تعرض عدة مرات على مدار السنة، لهزات عنيفة ومتكررة، خاصة وأن موازين القوى السياسية التي تتقاطع عندها تقليديا خطوط التقسيم الطائفي، لا تزال تتحكم في التطورات الحاصلة في الساحة اللبنانية.

في شهر أيار/ مايو، تسببت واقعة وفاة أحد رجال الدين، مع مرافقه، عند نقطة تفتيش عسكرية في شمال لبنان، في احتجاجات عنيفة في طرابلس أعقبها اندلاع اشتباكات مسلحة في بيروت. وبعد عدة أشهر من ذلك الحدث، تفاقمت حدة التوترات بين مختلف الطوائف في أعقاب أخذ مجموعة عائلية عدة أشخاص كرهائن، لتساوم بها للإفراج عن أفراد أسرهم المحتجزين في سوريا.

ونظرا لما يشهده البرلمان من تعطيل، تعذر اعتماد القوانين المطروحة قصد جعل التشريع اللبناني يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، علما أنه يوجد ضمن التعديلات المزمع إدخالها، مسألة إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وآلية وطنية للوقاية من التعذيب. وقد تم طرح مشروع قانون بشأن تجريم التعذيب في نهاية عام 2012 ومن المتوقع النظر في هذا المشروع في عام 2013، فضلا عن ضرورة البحث في قضايا حاسمة أخرى مثل مسألة الاختصاص والإحالة للمحاكم العسكرية.

في هذا الإطار، لا زالت الكرامة تشعر ببالغ القلق إزاء اللجوء إلى المحاكم الخاصة لمحاكمة المدنيين – مثل المحاكم العسكرية، أو مجلس القضاء، و استخدام الاعترافات المنتزعة تحت وطأة التعذيب، أثناء المحاكمة، بالإضافة إلى طول مدة الاحتجاز التحفظي، بشكل مفرط، وتبقى هذه المسائل أهم العقبات التي تحول دون ضمان الحق في محاكمة عادلة، علما أن الأشخاص الذين ألقي عليهم القبض في أعقاب أحداث مخيم نهر البارد في عام 2007، لا زالوا ينتظرون محاكمتهم منذ خمس سنوات، الأمر الذي يشكل انتهاكا لحقهم في المحاكمة دون تأخير لا مبرر له.

ووثقت الكرامة عدة حالات تتعلق بلاجئين سوريين تم ترحيلهم إلى بلدهم من قبل السلطات اللبنانية، وكان واضحا، في ضوء الظروف السائدة هناك، وجود أدلة كافية وموضوعية ترجح الاعتقاد باحتمال تعرض هؤلاء المرحلين للتعذيب لدى عودتهم إلى سورية، مع التذكير أن عمليات الترحيل القسري تشكل انتهاكا خطيرا لمبدأ عدم الإعادة القسرية وخرقا للمادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✓

مواضيع «للمتابعة...»

- 25 آذار/ مارس 2013: الشروع في جلسات المحاكمة المتعلقة بعملية اغتيال رئيس الوزراء اللبناني السابق رفيق الحريري أمام المحكمة الخاصة بلبنان
- الانتخابات البرلمانية المقرر إجراؤها في حزيران/ يونيو 2013

بدرية أبو مرعي تقضي 3 سنوات في سجن بعبدا دون محاكمة

ألقي القبض على بدرية أبو مرعي في شهر أيار/ مايو 2010 بزعم تحريضها على القتل في قضية حظيت بتغطية إعلامية مكثفة. وقد أفادت بدرية أبو مرعي بأنها تعرضت للتعذيب الشديد أثناء التحقيق معها من قبل عناصر من الأمن المكلفين بالتحقيق الأولي، ثم اقتيدت إلى سجن بعبدا للنساء، أحد مراكز الاعتقال المصمم لاستيعاب 36 سجينا لا أكثر، غير أنه يأوي في واقع الأمر ثلاثة أضعاف طاقته الحقيقية، موزعين بين خمس زنزانات.

وعلى غرار العديد من السجناء رهن الحبس المؤقت، وبعد مرور سنتين لا تزال السيدة بدرية تنتظر المثول أمام المحكمة.أكثر من ذلك لم تفتح أية تحقيقات في ادعاءات تعرضها للتعديب مع الإشارة أن الكرامة قد أحالت قضيتها إلى فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي، في 13 تموز/يوليو 2012، وبعد أربعة أشهر، أكد خبراء الأمم المتحدة من جانبهم، الطابع التعسفي لعملية احتجازها، ودعوا السلطات اللبنانية إلى الإفراج عنها.

مخاوفنا

- اللجوء إلى المحاكم الاستثنائية لمحاكمة المدنيين وطول فترات الاحتجاز التحفظي بشكل مفرط.
- الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم التعذيب وسوء المعاملة.
- التأخير في اعتماد تدابير تشريعية لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وآلية وطنية للوقاية من التعذيب.

توصياتنا

- تنفيذ التدابير التي أعلن عنها لتعزيز النظام القضائي وجعله يتطابق مع المعايير الدولية؛
- وضع حد بشكل نهائي لممارسة التعذيب في مختلف أماكن الاحتجاز، وكذا توقيف عمليات الترحيل القسري للاجئين.
- اعتماد دون إبطاء، مشروع القانون المتعلق بإنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء آلية وقائية وطنية في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب؛

مصر

بدأت سنة 2012 في مصر على وقع توترات متصاعدة بسبب مطالب الشعب بانسحاب المجلس الأعلى للقوات المسلحة الذي كان يدير شؤون البلاد بعد أن أزاحت ثورة شعبية مبارك عن الحكم في فبراير من سنة 2011. ولم يمنع إلغاء حالة الطوارئ التي كتمت أنفاس الشعب لثلاثين سنة في مايو 2012، ولا وصول أول رئيس مدني إلى الحكم عبر صناديق الانتخاب في يونيو2012، من استمرار انتهاكات حقوق الإنسان بشكل كبير.

وجاءت إجراءات الإفراج في أغسطس 2012 عن أزيد من 6300 سجين مدني أدانتهم المحاكم العسكرية ومعتقلين سياسيين بعفو رئاسي، إلا أنها لم تضع حدا هذه السنة لمسلسل الاعتقالات التعسفية ولا المحاكمات للمئات من المدنيين أمام المحاكم العسكرية ومحكمة أمن الدولة التي أصدرت أحكاما بالإعدام في حق 14 شخصا في محاكمة جائرة.

وتبقى الكرامة قلقة بشأن الانتهاكات الواسعة من طرف الشرطة وقوات الأمن خاصة خلال الاحتجاجات والمظاهرات، وتزايد العنف الطائفي واستمرار إفلات المسؤولين عن الانتهاكات السابقة من العقاب.

وتحاورت الحكومة والبرلمان خلال سنة 2012 مع منظمات المجتمع المدني وفاعلين آخرين بشأن التعديلات التشريعية لإصلاح هذه الوضعية، لكنها لم تتوصل لغاية الآن في تبني تشريعات قوية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلاد.

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✗
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✗

مواضيع «للمتابعة...»

- أبريل 2013 : الإنتخابات البرلمانية المرتقبة
- مايو 2013 : فحص المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الحكم على عشرة أقباط مدى الحياة في محاكمة جائرة

أصدرت محكمة أمن الدولة طوارئ وهي محكمة استثنائية، في 21 مايو 2012 حكما بالسجن المؤبد في حق عشرة أقباط بتهمة المساس بالأمن العام والوحدة الوطنية . وجاء اعتقالهم في 19 من أبريل 2011 على أيدي قوات أمن الدولة بعد مواجهات عنيفة بين الأقباط والمسلمين والتي دامت من 18 إلى 22 من أبريل 2011 بمدينة أبو قرقاص.

وتجاهل القضاء العديد من مواصفات المحاكمة العادلة بما في ذلك الطابع التعسفي للاعتقال والمحكمة الاستثنائية التي نظرت في القضية والتي تعتبر أحكامها نهائية و لا يمكن استئنافها.

ورفعت الكرامة في 23 أكتوبر 2012 هذه القضية إلى الفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي بالأمم المتحدة للتبليغ عن الانتهاك الصارخ لحقوق هؤلاء المعتقلين وجميع الخروقات التي شابت محاكمتهم.

مخاوفنا

- الاستعمال المفرط للقوة ضد المتظاهرين واستمرار التعذيب في مراكز الإعتقال.
- اللجوء إلى محكمة الطوارئ وأمن الدولة والمحاكم العسكرية لمحاكمة المتظاهرين وتطبيق الأحكام القانونية التي تنظم حالة الطوارئ ،
- استمرار الإفلات من العقاب للمسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

توصياتنا

- وضع حد للتعذيب وبشكل نهائي في جميع أماكن الاحتجاز؛
- وضع حد للإفلات من عقاب المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان،
- التأكد من أن يتم فحص جميع مزاعم التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي في سياق إجراءات قضائية مستقلة ومحايدة،
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب .

موريتانيا

تتميز وضعية حقوق الإنسان في البلاد، في سياق عدم الإستقرار الذي تعيشه المنطقة، باستمرار بعض الانتهاكات الجسيمة رغم التزام الحكومة خلال الإستعراض الدوري الشامل بوضع حد للتعذيب وأشكال المعاملة السيئة الأخرى والإستعمال المفرط للقوة من طرف السلطات الأمنية.

ولم يمنع تصديق دولة موريتانيا في 3 أكتوبر 2012 على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري من اختطاف 14 شخص من السجن المدني بنواكشوط من طرف أفراد الجيش وترحيلهم لمكان مجهول بتاريخ 23 مايو 2011 ويعتبرون في عداد المفقودين حيث أن السلطات الموريتانية ترفض إلى اليوم الإفصاح عن مكان احتجازهم.

وصادقت موريتانيا أيضا على البروتوكول الإختياري لمناهضة التعذيب في أكتوبر 2012، في انتظار تفعيله عبر إنشاء آلية وطنية ومراقبة مراكز الإعتقال، وهو ما سيشكل خطوة هامة في مكافحة التعذيب.

و تعرف موريتانيا بالإضافة إلى الإنتهاكات المرتكبة من طرف مصالح الأمن تحت ذريعة مكافحة الإرهاب، مشاكل مزمنة أخرى مرتبطة بحرية التعبير وإلغاء العبودية. وكانت العبودية قد ألغيت وأصبحت تعد مخالفة جنائية سنة 2007 واعتبرها قانون صادقت عليه الحكومة في 29 من نوفمبر 2012 جريمة ضد الإنسانية. ويشير الحقوقيون المناهضون للعبودية إلى غياب الإرادة السياسية لتفعيل هذه الأحكام القانونية، مستشهدين بإطلاق سراح الشخص الوحيد المدان في قضية من هذا النوع قبل نهاية محكوميته بالسجن في 26 مارس 2012 منذ قانون تجريم العبودية لسنة 2007 .

المعاهدات المصادق عليها

ICCPR ✓ CAT ✓ ICPPED ✓
ICCPR-OP1 ✗
OPCAT ✓

مواضيع «للمتابعة...»

- مايو 2013 : المراجعة أمام لجنة مناهضة التعذيب
- نوفمبر 2013 : المراجعة أمام لجنة حقوق الإنسان

مخاوفنا

• اللجوء إلى التعذيب وأشكال المعاملة السيئة الأخرى خلال فترة السجن الإحترازي واستمرار الإعتقال السري ل14 شخصا جرت محاكمتهم،
• عدم تفعيل الأحكام القانونية المرتبطة بإلغاء العبودية.

توصياتنا

• وضع حد للتجاوزات المرتكبة في إطار مكافحة الإرهاب وبصفة خاصة التعذيب والإعتقال السري.
• وضع آليات وطنية بمشاركة كبيرة ومتعددة للمجتمع المدني مع ضمان استقلاليتها